

وقال الشيخ في نظام الحكم وكل من قال بغيره

مسألة الرد عليه
احمدك اللهم يا مجيب كل سائل وصل
على نبيك المبعوث بالقوى الدلائل
وتعالى له واصحابه المنوسلين باعظم القول
ما جرى البحت والسائل **وبعد** فهم منه
رسالة لخصتها في العلم لا داب مجتبا
عن طرفي الاقتصار والخلال والاطناب
والله اسئل ان ينفع بهامعاش الطلاب
وما توفيقي الا بالله تعالى عليه توكلت
واليه مآب **واعلم** ان المناظره هي النظر
بالبصير من الجانبين وظائف والمناظره
اداب واما وظيفة السائل فثلثة المناظره
والنقض والمعارضه لانه اما يمنع مقدمه
الدليل او الدليل نفسه او المدلول فان كان

الاول

الاول فان منع مجرد او بالسند فهو المناظره
ومنها نوع مندرج تحتها يسمى في ما نوب
التوجيه بالحل وهو تعيين هو موضع الخطأ
واما منعه بالدليل فهو منصب غير مسبوغ
عند المحققين نعم قد يتوجه ذلك بعد
اقامة الدليل على ذلك المقدمه وان كان
الثاني فاذا منع بالشاهد فهو النقض
واما منعه بلا شاهد فهو مكابرة غير مسبوغ
انفا وان كان الثالث فان منع بالدليل
فهو المعارضه واما منعه بالدليل فهو الكابرة
غير مسبوغه ايضا فاما وظيفة المسائل
اما عند المناقضة فانبات المقدمه المنزعه
بالدليل او بالتبنيه عليها او بابطال سببها
ان كان السند ما وباله اذا منعه مجرد
غير مفيد او بانبات مدعاه بدليل آخر واما
عند النقض ففي شاهدته بالمنع او اثبات
مدعاه بدليل آخر واما عند المعارضه فان

سئل

Copyright © King Saud University